

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٥ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاق انشاء لجنة عليا مشتركة بين  
جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية الموقع في القاهرة

بتاريخ ١٩/٤/١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق انشاء لجنة عليا مشتركة بين جمهورية مصر العربية  
والجمهورية التونسية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩/٤/١٩٨٨ ، وذلك مع التحفظ  
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٤٠٩ ( ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٨٨ ) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٥ جمادى الأولى

سنة ١٤٠٩ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٨٨

## اتفاق

انشاء لجنة عليا مشتركة

بين

جمهورية مصر العربية

و

الجمهورية التونسية

ان حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الجمهورية التونسية

ادراكا منهما للروابط التاريخية والحضارية الوثيقة بين شعبي مصر وتونس  
ورغبة منهما في تعزيز العلاقات الثنائية والتعاون بينهما في كافة المبادى والتشاور  
حول القضايا الدولية .

قد اتفقتا على ما يلي :

### ( مادة أولى )

انشاء لجنة عليا مشتركة للتعاون الثنائي تعهد اليها حكومتى الدولتين  
بالمهام التالية :

١ - التشاور والتنسيق أسـياسى فى القضايا الثنائية والعربية والاقليمية  
والدولية .

٢ - دراسة واعداد مختلف مجالات التعاون بينهما وبصفة خاصة التعاون  
الاقتصادى والتجارى والثقافى والفنى والاعلامى والعلمى والسياحى واتخاذ  
القرارات المناسبة بشأنها .

٣ - متابعة تنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات وبرامج التعاون الموقعة بين  
البلدين .

## ( مادة ثانية )

تتكون اللجنة العليا المشتركة من وفدين برئاسة رئيس مجلس الوزراء في جمهورية مصر العربية والوزير الأول للجمهورية التونسية أو من ينوب عنهما .

## ( مادة ثالثة )

١ - تعقد اللجنة العليا المشتركة دوراتها مرة كل سنة على الأقل في عاصمة كل من الدولتين بالتناوب .

٢ - يتفق الجانبان بالطرق الدبلوماسية وفي وقت مناسب على تاريخ انعقاد كل دورة وعلى جدول أعمالها .

## ( مادة رابعة )

للجنة العليا المشتركة أن تنشئ مجموعات عمل تساعد في اعداد دوراتها .

## ( مادة خامسة )

تسجل القرارات التي تتخذها اللجنة في محاضر اجتماعات لدوراتها يوقعها رئيسا الوفدين وتعتبر وثيقة رسمية يتم متابعتها بالتنفيذ .

## ( مادة سادسة )

يدخل هذا الاتفاق مجال التنفيذ مؤقتا من تاريخ توقيعه ونهايا من تاريخ الاخطار بتمام الاجراءات القانونية في كل من الدولتين .

ويعمل به لمدة ست سنوات على أن يتجدد تلقائيا لمدة مماثلة متتالية ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في عدم التجديد ويخطر الطرف الآخر بذلك خطيا قبل الموعد بستة أشهر على الأقل .

تم توقيع هذا الاتفاق في مدينة القاهرة في الثالث من شهر رمضان سنة ١٤٠٨ هجرية الموافق ١٩ أبريل سنة ١٩٨٨ ميلادية من أصليين باللغة العربية لهما نفس الحجية .

عن جمهورية مصر العربية  
الدكتور / عاطف صدقي  
رئيس مجلس الوزراء

عن الجمهورية التونسية  
الهادي البكوش  
الوزير الأول

## وزارة الخارجية

قرار رقم ١٢ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٥٥ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١١/٢٢/١٩٨٨ بالموافقة على اتفاق انشاء لجنة عليا مشتركة الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩/٤/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٨٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨٨ ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق انشاء لجنة عليا مشتركة الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩/٤/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية .

ويعمل به اعتبارا من ١٧/١/١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد